

التاريخ: 22 يناير 2019

إشارة رقم : 52-54

السادة / مساهمي صندوق زاجل للخدمات والاتصالات المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،

تعديل أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي
في النظام الأساسي

بالإشارة الى الموضوع أعلاه، وبناء على تعليمات هيئة أسواق المال يرجى العلم بأنه قد تم موافقة هيئة أسواق المال على تعديل أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي من المادة الثالثة والعشرون من النظام الأساسي للصندوق. وعملاً بأحكام المادة رقم (2-10-3) من الكتاب الثالث عشر بإخطار حملة الوحدات خلال مدة أقصاها عشرة أيام عمل من تاريخ موافقة الهيئة المؤرخة 21 يناير 2019 على التعديل ولتصبح كالتالي:

➤ **أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي قبل التعديل:**

أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي: 0.05% سنوياً من صافي قيمة الأصول، و أن لا تقل الأتعاب السنوية عن 10,000 دك ولا تزيد عن 30,000 دك.

➤ **أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي بعد التعديل:**

أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي: 1,000 دك تدفع سنوياً.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،



شركة الإستثمارات الوطنية
مدير صندوق زاجل للخدمات والاتصالات



زاجل
ZAJIL